رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

هل يشرع للمسبوق أن يجعل نفسه إماما لغيره ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

يقول هنا اذا صلى الامام ودخل معه عدد من المأمومين في الركعة الثانية وبعد انتهاء الامام تقدم احد المأمومين لامامة باقي المأمومين لقضاء الركعة الفائتة فهل هذا يصح؟ وهل صلاتهم صحيحة ام عليهم اعادة؟ واذا كان لا يصح فهل - 00:00:00

يصلي الركعة كلما منفردا ويترك الامام الثاني. اولا هذا الفعل ليس بمشروع ليس مشروع اي لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم وقد فاتته ركعة والمغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي بالمغيرة تلك الركعة التي فاتتهما. وعلى هذا - 00:00:16

وعلى هذا فلا يشرع للمسبوق ان يجعل نفسه اماما لغيره لكن لو فعل ذلك وصلوا جماعة فصلاتهم صحيحة ولا اثم عليهم - 00:00:34